

114791 - صدم بسيارته سيارة أخرى فانقلبت ومضى ولم يعلم هل مات السائق أم لا؟

السؤال

أحد أقربائي كان يتجاوز بسيارته سيارة أخرى فاحتكت سيارة قريبي من الخلف بالسيارة الأخرى ولم يستطع سائقها موازنة السيارة فانقلبت ولا يدري قريبي هل هذا الشخص توفي أم أنه بخير ، فماذا عليه ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

- إذا تسبب قريبك في انقلاب سيارة غيره ، لزمه ما يترتب على ذلك من ضرر في الأرواح والأموال ، فتلزمه :
- 1- دية من مات بسبب هذا الانقلاب ، كما تلزمه الكفارة عن كل نفس ، وهي عتق رقبة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين .
 - 2- دية الأعضاء ، إن أدى الحادث إلى قطع عضو أو تلفه .
 - 3- تعويض التلف والنقص الحاصل في السيارة بسبب الانقلاب .
- وحيث إن قريبك لم يقف وغادر مكان الحادث دون أن يعلم هل توفي سائق السيارة أم لا ، ودون أن يعرضه ما تلف من سيارته ، فقد أخطأ خطأ ظاهرا ، فعليه أن يتوب إلى الله تعالى من ذلك ، ويندم على ما فعل ، وعليه أن يجتهد في معرفة المتضرر ، وتعويضه ، وفعل ما يلزم من دية أو كفارة ، ولعله بمعرفة تاريخ الحادث ، والمنطقة التي تم فيها ، ومراجعة المسؤولين عن الحوادث والمرور ، يتوصل إلى حقيقة ما جرى ، ويتمكن من الوصول إلى صاحب السيارة أو ورثته .
- وينبغي أن يعلم أن حقوق المخلوقين لأبد من أدائها أو التحلل من أصحابها في الدنيا ، قبل أن تصير وبالأعلى عليه في الآخرة ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا ، فَإِنَّهُ لَيْسَ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ) ، رواه البخاري (6534).

والله أعلم .